العدد ٦٨
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١

نشرة الهجرة القسرية

موجز أسرة التحرير للعدد ٦٨ من نشرة الهجرة القسرية:
المَنْع من الخارج / التنقُّل والفاعلية في النزوح طويل الأمد

بين يدي **موجز أسرة التحرير** هذا عرضٌ موجَزٌ لمضمون العدد ٦٨ من نشرة الهجرة القسرية، مع رابط لكلّ مقالة من مقالاته، وقائمة تامّة بمحتوى المقالات.

كلُّ الخمس المقالات من المحور الثاني وهو التنقُّل والفاعلية في النزوح طويل الأمد هي الآن باللغة العربية في الشابكة. وأما مقالات المحور الأول وهو المَنْع من الخارج فلم يترجم إلى العربية منها إلا أربع مقالات، وهي هنا: **www.fmreview.org/ar/externalisation**.
وعناوين كلّ المقالات المترجمة ملوَّنة بالأخضر في ص ٥ و٦. فإن أردت قراءة مقالة أخرى لم تُترجم، فليتك تذهب إليها برابطها وتنسخ نصّها الإنجليزي وتلصقه في أداةٍ من أدوات الترجمة في الشابكة. ونعتذر عن أنّا لم نستطع ترجمةَ كلِّ العدد.

في محور **المَنْع من الخارج**، ينظر المؤلفون في مفهومه وفي الواقع العملي للسياسات التي تمنع وتردع طالبي اللجوء من بلوغ أرض دول «المقصد»، وينظرون كيف تَتَناصرُ الجماعات التي تطعن في انتهاك حرمة حقوق الإنسان وكيف تجعل الحكومات تُحاسَب.

وفي المحور الثاني، ينظر المؤلفون في الحقائق اليومية **التنقُّل والفاعلية في النزوح طويل الأمد**، في طائفةٍ من مقالاتٍ تتناول أمكنةً عدة، منها اليونان والسورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

فزُرْ **www.fmreview.org/ar/externalisation** تَجِدْ موجزَ أسرة التحرير، والمجلّة بتمامها، والمقالات كلّها، في هيئةٍ رقمية.

وإن كنتَ ممّن تُرسَلُ إليهم على الدوام نشرة الهجرة القسرية مطبوعةً، ولكنْ ترى أنّ موجزَ أسرة التحرير يجيب ما بكَ من حاجات، فلو تراسلنا من هذا طريق **fmr@qeh.ox.ac.uk** فتطلب إلينا أن نُرسِلَ إليك هذا المُنتَج بدلاً من ذاك. فذلك يُسقِطُ عنّا شيئاً من النفقة ويُقلّل وطأتنا على البيئة. أو لكَ أيضاً أن تُقيّد اسمك عندنا هنا **www.fmreview.org/ar/request/alerts** لتصل إليك التنبيهات على صدور جديد الأعداد والدعوات إلى المشاركة في المقالات. وإن شئتَ قراءة شيءٍ من الأعداد السابقة تجِدُها كلّها مُتّصلةً بالشّابكة هنا **http://www.fmreview.org/ar/**.

المواضيع المُقبِلة:

العدد ٦٩ من نشرة الهجرة القسرية، يصدر في آذار/مارس ٢٠٢٢ وعنوانه: أزْمَة المُنَاخ والتَّهجير: من الالتزام إلى الفعل.

العدد ٧٠ من نشرة الهجرة القسرية، يصدر في تموز/يوليو ٢٠٢٢ وعنوانه: المَعارف والرَّأي والقُوَّة.

فمَنْ شاء التفصيل فلينظره هنا **www.fmreview.org/ar/forthcoming**.

أليس فيليب وماريون كولدري
المحرِّرتان في نشرة الهجرة القسرية
fmr@qeh.ox.ac.uk www.fmreview.org/ar
@fmreview

المَنْع من الخارج

المَنْع من الخارج خطّةٌ تسير عليها الدول فتُحرِّض على اتِّخاذ وسائل خارجَ حدود أرضها تمنع أو تصرف عن الدخول إليها المواطنين الأجانب، ممَّن ليس عنده الإذن الذي يقتضيه دخوله ومَن يُظَنُّ احتمال طلبه للُّجوء. وتتكلم المقالات في هذا المحور على مفهوم المنع من الخارج نفسه، وتنظر في مظاهره العملية ووَقْعه في الناس، وتقترح سُبُلاً إلى الطعن في المنع من الخارج وأبدالاً منه أُنشِئت ونُفِّذَت.

تصوُّر مفهوم المَنْع من الخارج

ليس يسهل تعريف المنع من الخارج، ولا سيّما لتكاثر سياسات المنع من الخارج التي ظهرت في السنين الأخيرة. وينظر عدّة مؤلّفين في هذا المحور في مفهوم المنع من الخارج. وفي مقالة تان، يسأل المؤلف أَمَا يزال هذا المصطلح الشامل مفيداً بالنظر إلى طائفة من السياسات المشمولة، ومنها ممارسات متنوعة مثل ضوابط سمات الدخول (التأشيرات)، والصدّ والردع في البحر، وعقوبات شركات النقل، وتدريب موظّفي الحدود في بلدان ثالثة (تان). وقد وسّع بعض المعلقين التعريفَ ليشمل كلَّ إجراءات طلبات اللجوء التي تُتَّخَذ خارجَ حدود البلد. والاتفاق على حدِّ المصطلح أمرٌ مهم لتوضيح قانونية ممارسات المنع من الخارج وكيفية قياس آثار طرق المقاربة هذه في كلٍّ من نظام الحماية الدولي واللاجئين أنفسهم. ومن وجهة نظر مادلن غارلك في مفوضيَّة اللاجئين، أنها تناولت مسألةَ القانونيّة هذه وتقول مؤكِّدةً إنّ المنع من الخارج «يخالف مخالفةً بيّنةً لُبَّ التعاون الدولي المُمثَّل في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١». ويجب ألا تتجنَّب الدول التزاماتها تجاه طالبي اللجوء ويجب أن تتحمل المسؤولية، لا أن تستعين بمصادر خارجية في دول ثالثة، ولا أن تتنصّل من الالتزامات تماماً بتدابير لا تدعم حقوق الإنسان (غارلك).

وقد نُظِرَ في الحاجة إلى مسالك متمِّمة تُعمَلُ مع ما تسميه فيُولَيتا مارينو لَكْس «المسالك الرَّئيسَة» الآمنة والقانونية في مقالتين (مارينو لَكْس، باروسل). وتركّز بعض الدول، ولا سيّما في أوربا، على برامج إعادة التوطين، التي تُدارُ في بلدان الأصل أو في دول ثالثة لإتاحة بديل لطلبات اللجوء التي تُرفَعُ في أرضها

(باروسِل). ومع ذلك، فإن وجودَ برامج إعادة توطين راسخة لا يقلل بالضرورة عددَ الرحلات غير النظامية التي يأخذ فيها طالبو اللجوء، كما يقول بعض مؤيِّدي هذه البرامج. وقد تنجذب الدول إلى برامج إعادة التوطين لأن هذه البرامج تُعمِلُ السلطة لزيادة أو خفض الحصص عند الفاعلين الحكوميين، لكن هذا لا يؤدي بالضرورة إلى حصص تستوعب حاجات الحماية الحقيقية المرتبطة بالأزمات في المناطق المُرسِلَة للاجئين. ولهذه الأسباب ولغيرها، يجب النظر إلى إعادة التوطين على أنها أداة زائدة، لا بديلاً لسياسات اللجوء الإقليمية المستندة إلى القانون الدولي (باروسِل). ويستدعي «الحقّ في الفرار»، المنصوص عليه في القانون الدولي والجمع بين القوة المعيارية للحق في مغادرة أي بلد مع مبدأ عدم الإعادة القسرية والحق في اللجوء، أنْ تبتعد الدول عن نموذج المسالك إلى الهجرة السائد القائم على التقدير، وأن نقترب من منظومة مفاهيم قائمة على الحقوق، وهذا إنما يستدعي أن يُستبَدَلَ بأي ممارسة للسلطة السيادية تعرقل وصول اللاجئين إلى الحماية آلياتٍ تحدد وسائل الدخول الآمن والمنتظم لطلب اللجوء (مارينو لَكْس).

وجوهٌ كثيرةٌ للمنع من الخارج

مع اختلاف الباحثين في مفهوم المنع من الخارج واتخاذ سياساته وممارساته أساليب كثيرة، فإن إيراد الأمثلة الملموسة مع التحليل أمر مفيد على وجه الخصوص. فركّز عدة من المؤلفين على التدابير التي اتخذتها البلدان ذات الدخل المرتفع لمعالجة الطلبات غايتها، في كثير من الحالات، منع طالبي اللجوء من الوصول إلى أرضها (إيليس - أتاك - أبو الرب، لَمْبَرغ بِدرْسِن - وايت - شملالي، فِتْزغِرَلد). هذا، وهناك سابقة تاريخية في الفحوص الصحية من بُعْدٍ للمهاجرين، أُجرِيَت قبل السفر أو عند الوصول. ففي أواخر القرن التاسع عشر، أصدرت الحكومة الاتحادية الأمريكية تشريعات لمنع الأشخاص المصابين بالأمراض المعدية من دخول البلاد. فتَجَدَّدَ العمل بهذا النوع من الغربلة الصحية من بُعْدٍ في سياق جائحة كوفيد ١٩ (فِتْزغِرَلد).

ويمكن أن تحظى تدابير ثَنْي طالبي اللجوء عن الوصول العفوي إلى أرض دولة بشعبية بين الناخبين. ففي الدانمرك، تفوَّقت الإدارة الحالية على الأحزاب السياسية الشعبية المناهضة للهجرة، واستعملت بنشاطٍ سياسَتَها الخارجية لصَوْغ أغلبية برلمانية وبيئة عامة شعبية مواتية لوَقْف وصول طالبي اللجوء واندماج اللاجئين على أرض الدانمرك. وفي حزيران/يونيو من سنة ٢٠٢١، وُوفِقَ على اقتراح تشريعي يعبِّر عن هذه البيئة المعادية. ولكن التَّنفيذ العملي للاقتراح، مع تأكيده معالجةَ طلبات اللجوء من الخارج، قد أعاقه غياب الدول الراغبة في الشراكة مع الدانمرك فتكونَ بلداً ثالثاً فيه مواقع لمعالجة الطلبات (لَمْبَرغ بِدرْسِن - وايت - شملالي). وأما كندا، التي يُنظَر إليها في أكثر الأحوال على أنها وجهة يرغب فيها طالبو اللجوء، فإنها تشارك أيضاً في عدد من ممارسات المنع من الخارج باتفاقيات التعاون الحدودي، واستعمال التِّقَانَة لتعزيز التشارك في المعطيات، والأخذ بالأساليب الدبلوماسية لتقليل الوصول إلى الحماية في الأرض الكندية. لم يكن هناك ما يكفي من الوضوح والصراحة أو الإشراف أو التقويم لهذه الإجراءات، إذ تقدم الحكومة القليل من المعطيات أو التقارير أو مسارات التدقيق التي يمكن للمجتمع المدني إمعان فحصها للمحاسبة (إيليس - أتاك - أبو الرب).

الوَقْع على الواقع

إن الحاجة إلى المراقبة والمحاسبة هي امسألة تناولها عدّة مؤلفين، فركّزوا على وَقْع المنع من الخارج على الناس وهم ينتقلون. فقد قيلَ إنّ عواقب محاولات منع طالبي اللجوء من الوصول إلى بلدان المقصد أدّت، في كثير من الحالات، إلى انتهاك لحرمة حقوق الإنسان. وتعدُّ منطقة جنوبي الصحراء الإفريقية موقعاً لعدّة من المبادرات التي قامت بها الدول الأوربية، مثل مبادرة طريق الهجرة في القرن الأفريقي (المعروفة أيضاً باسم عملية الخرطوم)، وآلية العبور في حالات الطوارئ، والأنشطة المختلفة التي نفذتها هيئة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية. وتقصد عملية الخرطوم إلى معالجة قضية الاتِّجار بالبشر وتهريبهم في القرن الإفريقي، وهي تربط المعونة التنموية بنجاح الدول في كَبْح تدفُّق المهاجرين إلى الشمال إلى أوربا. ولكن الشهادات المباشرة تشير إلى وجود أعداد كبيرة من أفراد ميليشيا الجنجويد السابقين، شاركوا في تنفيذ إنفاذ القانون عند الحدود. وقد أُخبِرَ الناجون بانتهاكات عدّة لحرمة حقوق الإنسان، ومن ذلك الاستغلال الجنسي والتصيّد الجنسي والابتزاز الجنسي. فيحتاج المهاجرون إلى الحماية ويحتاج الاتحاد الأوروبي إلى التحقيق في الانتهاكات التي قد تدعمها أموالهم دعماً غير مباشر. (لُمْلي سابَنْسكي - شوَرْتز - فَلْفرْدِي كَانُو)

وقد ألقي الضوء على الانتهاكات عند الحدود، التي تحدث هذه المرة في البلقان وغربيّ إفريقيا، في مقالة دارت حول عمل هيئة حرس الحدود وخفر السواحل الأوربية (جكلياتي - كيلباتريك). والوقاية والمحاسبة أمران ضروريان حين يُستعانُ بمصادر خارجية لضبط الحدود، من أجل ضمان أن يستوفي الاتحاد الأوربي التزامه بحقوق الإنسان. وقد أدى الافتقار إلى الوضوح والصراحة في عمل هيئة حرس الحدود وخفر السواحل الأوربية في هذه المناطق إلى السماح باستمرار الانتهاكات وعدم محاسبة المنتهكين، وهذا جعل كثيراً من المهاجرين عرضةً لخطر الحَجْز التعسفي والابتزاز، وفي بعض الحالات، عرضةً لتعذيب الدولة والفاعلين من غير الدول.

وقد أصبحت النيجر مركزاً لكثير من أعمال المنع من الخارج، ولا سيّما فيما يتعلق بالطريق الذي يسلكه كثير من المهاجرين في الصحراء إلى ليبيا وما بعدها إلى أوربا. ومنذ سنة ٢٠١٧، نُقِلَ نحو ٣٨٠٠ لاجئ من المستضعفين جواً من مراكز الحَجْز الليبية إلى النيجر استجابةً لما وقع عليهم من انتهاك لحرمة حقوق الإنسان، تعرضوا له وهم محجوزون، وهذا الانتهاك موثّق توثيقاً بيّناً. وكان من المفترض أن تمكِّنَ آليّةُ العبور في حالات الطوارئ مفوضيَّةَ اللاجئين من معالجة طلباتهم وإعادة توطينهم فيما بعد. ولكن بسبب تباين معايير الاختيار، رفضَ بعضَ المطالبين باللجوء الدُّولُ التي كانت تنوي استقبالهم، فتُرِكَ طالبو اللجوء المرفوضون في حماية النيجر، والنيجر بلد لم ينوي أكثرهم أن يكونوا فيه (لَمْبِرت).

المناصرة والمحاسبة

وأما الذين يصلون إلى الحدود الخارجية للاتحاد الأوربي، فإن أعمالَ الصدِّ غير القانونية واستعمال العنف تزيد قُربَ استحالة إتمام رحلتهم إلى وجهة آمنة. وقد جمعت منظمات المجتمع المدني الحالات الموثقةَ لمنع الناس وصرفهم عن بلوغ مكانٍ منعاً وصرفاً غيرَ منظم عابراً للحدود وهم ينتقلون، ومن هذه المنظمات منظمة جسور، وقَد كتبت مقالةً خبّرت فيها بأدلة وشهادات مأخوذة من الذين تأثروا تأثّراً مباشراً بهذه الممارسات غير القانونية (أُلسَبروك - غرَبَر - بَوْسُن).

وتستعمل الدول الأوربية المراقبة الجوية لتعيين السفن التي تحمل المهاجرين في البحر الأبيض المتوسط، وتنبيه خفر السواحل الليبي، فيعترض القوارب ويعيدها إلى ليبيا. وتعني هذه الشراكة أنّ القدرات الجوية والبحرية التي تتيحها ليبيا والاتحاد الأوربي تعمل معاً عملاً وثيقاً، حتى إن بعضهم يزعم أنها تعمل في كيان واحد، ولكن بلا ما يجب من محاسبةٍ ووقاية. وترصد عدّة منظمات غير حكومية أنشطة هؤلاء الفاعلين الحكوميين بأن يصعدوا إلى السماء بأنفسهم ويخبّرون خفر السواحل الأوربي بالسفن المعرضة للخطر في البحر، وهذا الخفر يُعنَى بألّا يَصُدَّ خفر السواحل الليبي هذه السفن صدّاً غير قانوني. ومن بين ٨٢ قارباً رُصِدَت في سنة ٢٠٢٠، سجلت المنظمات غير الحكومية ١٩ حادثةً أُعيدَ فيها مهاجرون على وجهٍ غير قانوني إلى ليبيا (سِمِث).

وكثيراً ما تكون الأدلة التي يجمعها المناصرون والهيئات الأخرى المكلفة بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان أساساً للطعون القانونية في الدول التي تمارس ضروباً مختلفة من المنع من الخارج. وينظر عدد من المؤلفين في فعّاليّة المقاضاة في هذه الأحوال وأخطارها. مثل أنّ سياسات الرَّدع والحَجْز في أستراليا (المعروفة أحياناً باسم «حلّ المحيط الهادي») تحتاج إلى إصلاح بسبب الكلفة العالية لكل محجوزٍ وعدم فعّاليّة الرَّادع. ولكن هناك حيِّزٌ سياسيٌّ ضيّق جداً للتفكير البديل، وذلك لقوة الدعم الشعبي لسياسات المنع من الخارج. هذا والتغييرات في الحصص الإنسانية، وزيادة سرعة معالجة الطلبات، وزيادة الاستثمار في تقليل دوافع التَّهجير في مناطق النِّزاع، هي من الطرق التي يمكن بها تحسين النموذج الأسترالي (بِراساد).

ثم إنّ الطرق التي نُفِّذَت بها سياسات أستراليا في المنع من الخارج، ولا سيّما استعمالها لمواقع خارجَ أرضِها لمعالجة الطلبات وإعادة التوطين في بلدان ثالثة، جعلت الحكومة منفتحة على طائفةٍ من المتحدِّيات القانونية. ومن ذلك سلسلة الطلبات النقل بالإجلاء الطبي من مراكز المعالجة من الخارج في بابوا غينيا الجديدة وناورو إلى أستراليا، التي قُدّمت للتمكن من علاج المحجوزين الذين يعانونَ حالات طبية خطيرة. ونتيجة لدعوى قضائية، نُقِلَ نحو ٣٢٠ شخصاً إلى البرّ في سنة ٢٠١٨ وسنة ٢٠١٩. ومن ذلك أيضاً سلسلة الأوامر القضائية في سنة ٢٠٢٠ وسنة ٢٠٢١ التي سعت إلى إخلاء سبيل الأشخاص المنقولين من الحَجْز في الخارج إلى الحَجْز على الشاطئ. ومع ذلك، فإن مثل هذه المقاضاة تحمل طائفةً من المخاطر، ومنها إصدار تشريع منع مزيد من مطالبات اللجوء، وإنشاء سوابق غير مواتية، وطَلَب اتفاقيات السرية وتصييرها جزءاً من التوطين، وهذا يؤدي إلى نقص المعلومات التي قد تغذّي النقاش العام. وفي الدروس المستفادة أهميةٌ للتعاون داخلَ القطاع القانوني في شأن إستراتيجية المقاضاة للمصلحة العامة، وضمان حصول المُقَاضين المحتملين على مشورة قانونية فردية في المخاطر التي تنطوي عليها المقاضاة، وفي هذه الدروس أيضاً أهميةٌ لاستكمال المقاضاة بحملات مناصرة مُوسَّعة (مارش).

وقد تناولت إحدى المقالات عدم نجاح الطعون القانونية في سياسات المنع من الخارج بضروبها المختلفة، كتبه ثلاث مؤلفات رَكَزْنَ همَّهنَّ في ثلاثة سياقات شديدة الاختلاف: أقيانوسيا وأوربا وأمريكا الجنوبية. وأوردن في هذه القالة تحليلاً مقارناً ألقى الضوء على صعوبة الطعن في تحدي ممارسات المنع من الخارج في كل نواحي العالم في المحاكم، لأسباب شتّى. ففي أقيانوسيا، لا اتفاقيات لحقوق الإنسان الإقليمية، وهذا يعني أن القرارات في بابوا غينيا الجديدة أو ناورو قد تتقوض بالقرارات التي تصدرها المحاكم في أستراليا، وأستراليا هي البلد المسؤول عن سياسات المنع من الخارج في المقالة. وفي أوربا، لم ترغب مؤسسات الاتحاد الأوربي في تحمل المسؤولية عن اتفاق تركيا والاتحاد الأوربي (الذي يمكّن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي من رفض طلبات اللجوء على أساس أنه كان يمكن أن يطلب الطالب الحمايةَ في «بلدٍ غير تابع للاتحاد الأوربي» آمنٍ وهو في طريقه إلى الاتحاد الأوربي)، وعنى ذلك أنه من الصعب تعيين مَن تجب محاسبته. وفي أمريكا الجنوبية، يُرفَض طالبو اللجوء الفنزويليون مثل أصحابهم المتقدم ذكرهم إذا لم يكن عندهم تفسير مقبول يفسِّر سبب عدم طلبهم للحماية في إحدى البلدان وهم في طريقهم إلى بيرو، مثل كولومبيا أو الإكوادور. ومهما يكن من الأمر، فالطريقة الغائية وغير الرسمية لتنفيذ هذه السياسات تعني أنه يصعب الطعن فيها على أساسٍ قانوني (فراير - كاراجُرجِيُو - أُغ).

ومن طرق المقاربة إلى الطعن في سياسات المنع من الخارج ما يرد في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. ولم تصدِّق هذا الصكَّ كثيرٌ من الدول التي تسعى إلى المنع من الخارج في نظم اللجوء فيها، ولكن أخذت به عدّة من الدول الثالثة التي تسعى الدول المانعة من الخارج إلى مشاركتها وجعلها مواقع حَجْز ومعالجة طلبات، مثل النيجر. وذلك لأن الاتفاقيةَ فرصةٌ لجماعات المجتمع المدني في الدول الموقّعة تضغط بها على حكوماتها وتحاسبها في معاملة المهاجرين، وفيهم طالبو اللجوء، المحجوزين في أرضها (فلِن).

التنقُّل والفاعلية في النزوح طويل الأمد

لقد تم اخراج الإصدار الثاني من نشرة الهجرة القسرية FMR في عددها ٦٨ بالتعاون مع المشروع البحثي تحت عنوان التشكّلات العابرة للحدود للنزوح (TRAFIG)، ويتحرى العدد عاملي الفاعلية والتنقل في النزوح طويل الأمد، ليتحدى الفكرة التي مفادها إنّ الناس المنتظرين لحلٍّ دائمٌ هم «عالقون». وعلى الرغم أن بعضهم ممن يعاني من نزوح طويلَ الأمد بلا إعادة توطين أو اندماج يعيشون في مخيمات، وليس لهم قدرة

على السفر، فإن كثيراً من المقيمين في النزوح طويل الأمد يستطيعون التنقل بحثاً عن حلول لأحوالهم. ويلقي المؤلفون في هذا الإصدار الخاص الضوءَ على حقيقة هذا التنقُّل، فهم يتفحصوا أنواع الإستراتيجيات التي يستعملها الناس لإيجاد طرق إلى إنهاء نزوحهم، ولا سيّما البحث في كيف للشبكات الشخصية والأسرية أن تلعب دورا مهماً، وإن كان خَفِياً أحياناً، في تمكين حصول الحركة (كرالر - إتزُلد - فِرَيرَة).

تمكين الحركة بالسياسات العامة

إن شبكة العلاقات العابرة للحدود المحلية وحدود الوطن هي موردٌ رئيسٌ للاجئين، لكن السياسات التي تمكنهم من الاستفادة من هذا المورد لا تُعطى الأولوية في كلِّ حالٍ عند واضعي الأُطُر القانونية التي تحكم معيشةَ النازحين. ومع ذلك، فبعض هذه السياسات موجودة، وبالتالي كانت محل نظر المؤلِّفين في هذا الاصدار. ومن ذلك أن برامج قبول النازحين لأسباب إنسانية قد استخدمت في ألمانيا على مستوى الولايات وعلى المستوى الاتحادي استجابةً لأزمة اللاجئين السوريين (إتزُلد - كرَيْست). وقد أمكن من خلال الكفالة الخاصة أو الكفالة المجتمعية التي تغطي كلفة إعادة التوطين والمعيشة أول الأمر أن يستقر أفراد الأسرة الأقربونَ استقراراً قانونياً في ألمانيا. وعلى العموم، مثلت هذه البرامج مسلكاً مُتمِّماً حَسَناً في أزمة للاجئين كَبيرَة، ولكن أورد المؤلفون عدّدا من القيود التي تحتاج المعالجة. فقد كانت خطط البرامج محدودة في الزمن وكانت محصورة على المواطنين السوريين، بالرغم من وجود حاجةٍ كبيرةٍ لذلك من أصحاب جنسياتٍ أخرى. وأما الكفالة، فقد كانت منحازة لصالح اللاجئين ذوي الأقارب الذين لهم موارد اجتماعية واقتصادية كافية، فكانت لا تُفيد بالضرورة أكثر الفئات استضعافاً. وقد أُثيرَت أسئلة حول ما إذا كانت الحكومة تلقي بالعبء المالي في حماية النازحين فتضعه على المواطنين العاديين؟ وأخيراً، كان تعدُّد الخطط في الولايات المختلفة دليلاً على اختلاف المنافع والحقوق القانونية لَمن يَقدِمُ البلاد من خلال برامج القبول لأسبابٍ إنسانية HAPs.

لقد سبقت هذه السياسة منذ زمانٍ بعيد سياسةٌ سعت إلى تمكين اللاجئين من الاستفادة من فرصة التنقُّل، وهي «جواز سفر نانسن» للاجئين، وكان ذلك في عشرينيات القرن الماضي، فأتاحت لما يقرب من ٦٠ ألف إنسانٍ السفرَ للحصول على الوظائف، وكان ذلك بإعانةٍ من برنامج التَّوظيف التابع لمنظمة العمل الدوليّة. ويشدد مؤلفون هذه المقالة، بعد تأمّل هذه السابقة التاريخية، على أهميّةَ دعم فَاعليةِ اللاجئين وتنقلهم من أجل إيجاد حلول دائمة ملموسة ومستدامة (كرالر - إتزُلد - فِرَيرَة).

الحقائق على الواقع

لقد تم تفحص تعقيدات الحقائق اليومية للنزوح طويل الأمد في مقالتين ركّزتا على مناطق شتّى من العالم. ففي اليونان وإيطاليا، وهما بَلَدَان في واجهة استقبال طالبي اللجوء الذين يدخلون الاتحاد الأوربي من حدوده الجنوبية، يتابع طالبو اللجوء فرصَ العمل ويبتعدون عن النقاط الساخنة الرسمية أو المناطق التي وصلوا إليها في بداية رحلتهم. وأمّا الأطر القانونية والشروط البيرُقراطية والسياسات الوطنية التي تحكم وتقيِّد التنقُّل داخل البلدان وداخل الاتحاد الأوربي، فيكثر أن تتعارض مع استراتيجيات صراع البقاء عند طالبي اللجوء، مثل الاقتراب من مكان تواجد الأسرة أو العمل للعيش والادّخار أو كليهما من أجل المضي قدما في مسالكَ أكثر كلفةً للوصول إلى حلول دائمة. ونتيجةً لذلك، تظل هذه الاستراتيجيات في أكثرها غير معترفٍ بها وغير منظمة، الأمر الذي يؤدي إلى مستوياتٍ عاليةٍ من استغلال هؤلاء العمال غير الشرعيين ، ولا يوجد هناك رغبة سياسية جادة في السياسات التي من شأنها أن تسمح بمقدارٍ أكبرَ من الحركة ومن فرص العمل المشروعة، ولكن تلقي المتحديات العالمية، مثل جائحة كوفيد ١٩، الضوءَ على خطر هذا النوع من الحركة التي تجري «في الخَفَاء»، إذ لا يمكن إدماج الأشخاص غير المرئيين في المبادرات الصحية العامّة المهمة، مثل حملات التلقيح الجماعي (خاجيبروكوبيُو - بَبْتْزاني - بَسْتوريه - رومَن).

وبعد تغييرٍ في القانون في إثيوبيا، صار يُسمَح للاجئين الآن بالعيش خارج المخيمات وهم ما يزالون قادرين على الحصول على بعض المُؤَن والخدمات، التي كانوا يحصلون عليها في أثناء إقامتهم هناك في المخيمات. وقد أدّى ذلك إلى اندماج ناجح لبعضهم، إذ منحوا فرصاً جديدةً لمتابعة الدراسة والعمل داخل البلد. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، يعود كثيرٌ من المهجَّرين إلى مناطقهم الأصلية لأسباب اقتصادية. وتنظر إحدى دراسات الحالة في حالة رجل كونغوي أسَّسَ شركةً في عاصمة إقليمية لبيع الفحم الذي ينتجه في قريته. فكان عليه أن يقوم «تنقُّل القهقرى» لإجراء هذه التجارة، وبيتمكن أيضاً من زراعة المحاصيل في حقوله حتى يتمكن من إعالة أسرته. ولكن هذا النوع من تنقُّل القهقرى غير ممكن عند بعضهم اللاجئين الآخرين، بسبب الوَصْم أو بسبب فقدان الأملاك عند نزوحهم. ويستخدم المؤلفون دراسات الحالة هذه ليوضّحوا حقيقة مفادها أن التنقُّل كثيراً ما يكون مدعوماً بعلاقات غير رسمية، ولكن تُعوِّقها السياسات الرسمية التي تجبر الناس على الدخول في حالة عدم الشرعية عند اتّباع استراتيجيات صراع البقاء الفعّالة (جَيْكُب - رُودُلف).

وقد نُظِرَ في دور شبكات العلاقات الأسرية في بلورة تطلعات اللاجئين إلى التنقُّل إلى الامام في مقالة ركزت على اللاجئين السوريين في الأردن. وعلى الرغم من أن خيارات إعادة التوطين قليلة جداً، كان من الشائع أن يأخذ المقيمون في أوضاع النزوح طويل الأمد فيما يسمّيه المؤلِّفون «تطلعات التنقُّل»، حيث يستكشف فيها اللاجئون في خيالهم الخيارات المحتملة للتنقُّل إلى الأمام، وبخاصةٍ خيارَ اللحاق بالأسرة التي استقرّت في بلدان اخرى. وعلى الرغم أن النتيجة لتخيُّل الناس فرصَ الهجرة المحتملةَ، حَسُنَة كانت أم سيئةَ، لم تدرَس بعمقٍ بعدُ، تبقى هذه التطلعات طرقا يمارس بها اللاجئون فاعليّتهم في الأمكنة التي قد يشعرون فيها بأنهم عالقون. وتمكّنهم هذه التطلعات أيضاً من بناء علاقات أو الحفاظ على صلةٍ بأسرةٍ لهم في الخارج قد تساعدهم، سواء تم لُمَّ شملهم في آخر المطاف في بلدٍ ثالث أم لم يتم. (توبِن - المومني - اليعقوب - المسعد).

قائمة محتويات العدد ٦٨ من نشرة الهجرة القسريّة

المَنْع من الخارج

منع الحماية الدولية من الخارج: في نظر مفوضيَّة اللاجئين

مادلِن غارلك (مفوضيّة اللاجئين)

في السنين الأخيرة، ازداد أخذُ بعض الدول في سياساتٍ ووجوهِ ممارسةٍ مُقيِّدةٍ لتصرف اللاجئين وطالبي اللجوء عن الوصول إلى حدودها. وهذه السياساتُ إنما هي سياساتُ «منعٍ من الخارج» تخالف مخالفةً بيّنةً لُبَّ التعاون الدولي المُمثَّل في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١.

www.fmreview.org/ar/externalisation/garlick

تصوُّر مفهوم المَنْع من الخارج: أما زال يفي بغايته؟

نِكُلَس فيث تان (المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان)

نظراً لتكاثر سياسات المَنْع من الخارج في السنين الأخيرة، وَجَبَ أن يزيد الوضوح في مصطلح «المنع من الخارج»: فما معناه؟ وماذا يشمل؟ وما الآثار المترتبة عليه بموجب القانون الدولي؟

www.fmreview.org/externalisation/tan

لم لا تحلُّ حصص إعادة التوطين محلَّ أنظمة اللُّجوء؟

برن باروسل (الهيئة السويدية لشؤون الهجرة)

إعادة التوطين جوهرٌ مهمٌّ في حماية اللاجئين في نواحي العالم كلِّها. ولكنها تختلف في الأصل عن أنظمة اللجوء الإقليمية. فينبغي أن تكون إعادة التوطين مُتمِّمةً لاستقبال طالبي اللجوء لا أن تحلَّ محلَّه.

www.fmreview.org/ar/externalisation/parusel

أعمال الصَّد في طريق البلقان: علامة مميِّزة لمنع دخول حدود الاتحاد الأوربي من الخارج

جيجي ألسَبروك ونتالي غرَبَر وميلسَّا بَوْسُن (جسور)

زادت أعمال الصدِّ غير القانونية –واستعمال العنف– عند حدود أوربا حتّى بلغت مبلغاً لم يُرَى من قبل، فكان ذلك نذيراً من انتهاك حقوق الإنسان الأساسية.

www.fmreview.org/ar/externalisation/aulsebrook-gruber-pawson

التعاون بين هيئة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية وبين البلدان الثالثة: النظر في ما يترتب على ذلك في حقوق الإنسان

ماريانا جكلياتي وجاين كيلباتريك (جامعة رادبَوْد / ستَيْتوَاتش)

يُنْظَرُ في هيئة حرس الحدود وخفر السواحل الأوربية اليومَ نظراً غير مسبوق لانتهاكات حقوق الإنسان عند حدود الاتحاد الأوربي، ولكن ما يزال فَحصُ عملها خارجَ حدود الاتحاد الأوربي يسيراً.

www.fmreview.org/externalisation/gkliati-kilpatrick

معالجة طلبات اللجوء من خارج أرض البلد: آلية العبور الطارئ بين ليبيا والنيجر

لورا لَمْبرت (معهد ماكس بلانك للأناسة الاجتماعية)

أطلقت آلية العبور الطارئ بين ليبيا والنيجر في سنة ٢٠١٧، ونجحت في إجلاء عدد كبير من طالبي اللجوء المحجوزين في ليبيا. ولكن النتائج التي انتهى إليها كثير من طالبي اللجوء، وانتهى إليها ولا شك أيضاً الشركاء الثلاثة الرئيسون (مفوضيّة اللاجئين والاتحاد الأوربي والنيجر)، كانت شديد البعد عمّا كانوا يأمّلون أنفسهم.

www.fmreview.org/externalisation/lambert

الطعن في قانونية المنع من الخارج في أُقيانوسيا وأوربا وأمريكا الجنوبية: أمهمة مستحيلة هي؟

لُويسا فلِن فراير وإلِني كاراجُرجيُو وكَيْت أُغ (جامعة دِل باسِفكو / جامعة لُند / الجامعة الوطنية الأسترالية)

التطورات القانونية الأخيرة في قاراتٍ شتّى مثالٌ لقُربِ استحالة أن تُستعمَل المحاكم للطعن في قانونية ما يُعمَلُ به في المنع من الخارج.

www.fmreview.org/ar/externalisation/freier-karageorgiou-ogg

عِبَرٌ من حلِّ أستراليا في المحيط الهادي

نِهَا براساد (محامية في قانون اللجوء)

بعد تسع سنين من تنفيذ الحلّ الأسترالي في المحيط الهادي أوّل مرة لم يثبت أنه الدواء الموعود الشافي من كلِّ داء. وكلُّ بلدٍ أو منطقة تأمل في محاكاة إطار العمل البحري الأسترالي هذا يجب أن تحذرَ من إخفاقه القانونية والخُلُقي والتشغيلي.

www.fmreview.org/externalisation/prasad

الطعن لإي المَنْع من الخارج: هل المقاضاة هي الحل؟

جِسكَا مارش (مركز موارد طالبي اللجوء)

أتت المقاضاة بنتائج حَسَنة في الطعن في معالجة أستراليا للطلبات في الخارج، ولكنها أتت أيضاً ببعض المخاطر.

www.fmreview.org/externalisation/marsh

توسيع حدود كندا

كلَيْر إيليس وإيديل أتاك وزينب أبو الرب (جامعة رايَسن)

لكندا صيت حسن دولياً ببرامجها في إعادة توطين اللاجئين، ولكنها استعملت الحمايةَ من الخارج بدعوى الحفاظ على سلامة نظام اللجوء فيها وتشارك المسؤولية.

www.fmreview.org/externalisation/ellis-atak-abualrob

قانون المَنْع من الخارج الجديد في الدانمَرك: دوافع وعواقب

مارتِن لَمْبَرغ بِدرْسِن وزاكري وايت وأحلام شملالي (جامعة وارِك / جامعة كوبنهاغِن / المعهد الدانمركي للدراسات الدولية وجامعة آلبُرْغ)

صدر في الدانمَرك قانون جديد من شأنه أن ينهي في آخر الأمر اندماج اللاجئين في أرض الدانمَرك، وهو يأتي بعِبَرٍ في سياسات المَنْع من الخارج المعاصرة وفي الدوافع السياسية التي من ورائها.

www.fmreview.org/externalisation/lembergpedersen-whyte-chemlali

عيون في السماء: المراقبة الجوية في أوربا

أنجيلا سمِث (جامعة إنيو ساوث ويلز)

منذ سنة ٢٠١٧، أصبحت المراقبة الجوية أمراً أساساً في محاولة الاتحاد الأوربي لتعيين المهاجرين المُعتَرَضين وردعهم وإعادتهم إلى ليبيا فكان من ذلك أن تحوّل الصراع بين الاتحاد الأوربي والفاعلين في الإنقاذ في المجتمع المدني من البحر إلى السماء أيضاً.

www.fmreview.org/externalisation/smith

الضوابط الصحية من بُعْدٍ في الولايات المتحدة الأمريكية: ماضي المَنْع من الخارج وحاضره

دَيْفِد سكُت فِتْزغِرَلد (جامعة كاليفورنا سان دِيَيْجو)

تُبيِّنُ إجراءات ضَبْط دخول طالبي اللجوء إلى أرض الولايات المتحدة الأمريكية في جائحة كوفيد ١٩ تاريخاً طويلاً من الضوابط الحدودية من بُعْد.

www.fmreview.org/externalisation/fitzgerald

قائمة محتويات العدد ٦٨ من نشرة الهجرة القسريّة

من المسالك المُتمِّمة إلى المسالك «الأصلية» إلى اللجوء: كلمة في «حقّ الفرار»
فيُولَيتا مارينو لَكْس (كُليّة الملكة ماري بجامعة لندن)

يحتاج المجتمع الدولي إلى الابتعاد عن النموذج السائد القائم على السلطة التقديرية في مسالك اللُّجوء. ويجب أن يُعطَى «حق الفرار» حقّه من الجِدّ.
www.fmreview.org/externalisation/morenolax

المَنْع من الخارج وحَجْز المهاجرين ولجنة العمال المهاجرين
مَيْكل فلِن (مشروع الحَجْز العالميّ)

شهدنا في العقدين الماضيين ظهور أنظمة حَجْز للمهاجرين جديدة في جميع نواحي العالم، وكان ذلك نتيجة مباشرة لسياسات المَنْع من الخارج في بلدان المقصد الغنية.
www.fmreview.org/externalisation/flynn

عمليّة الخرطوم والإتِّجار بالبشر
أودري لُمْلي سابَنْسكي وكَتْرينا شوَرْتز وآنا فَلْفِرْدي كَانُو (جامعة نوتنْغهام)

يُكلِّف تركيز عمليّة الخرطوم على وَقف الهجرة إلى الشمال اللاجئينَ وطالبي اللجوء المستضعفين كلفةً شديدةً.
www.fmreview.org/externalisation/lumleysapanski-schwarz-valverdecano

التنقُّل والفاعلية في النزوح طويل الأمد

فهم محرِّكات النزوح طويل الأمد
ألبرت كرالر وبنيامين إتزُلد ونونو فِرَيرَة (جامعة دانوب كرِمْس / مركز بون الدولي لدراسات النِّزاع / جامعة سَاسِكْس)

تنقل النازحين وشبكات علاقاتهم العابرة لحدود الوطن يمكن أن تقدم موارد مهمة في البحث عن حلول دائمة.
www.fmreview.org/ar/externalisation/kraler-etzold-ferreira

هذا سُورُ حدود اليونان بالقرب من معبر حدود البرّ بين كُسْتانيس وبازاركولو بين تركيا واليونان، وقد قُوِّيَ وأُطيلَ في سنة ٢٠٢١.
مصدر الصورة: جسور

دوافع التنقُّل في النزوح طويل الأمد: حالة انتقال الإرتيريِّين والكونغوِيِّين
كارولين جَيْكُب ومَركُس رُودُلف (جامعة ليدن / مركز بون الدولي لدراسات النِّزاع)

يجد ملايين من الإرتيريين والكونغويين أنفسهم اليوم في حالات نزوح طويل الأمد. والفهم الدقيق لكيفية تأثير التنقل البدني والاجتماعي على حياتهم اليومية أمرٌ مهم جداً لتطوير تدخُّلات أكثر فاعلية مُعدَّة خصيصا لهذه الغاية.
www.fmreview.org/ar/externalisation/jacobs-rudolf

شبكة العلاقات الأسرية وتطلعات اللاجئين السوريين في الانتقال
سارة توبن وفواز أيوب المومني وتمارا عادل اليعقوب ورولا فارس سليم المسعد (معهد كرستِين مِكلْسِن / جامعة اليرموك)

تناقض تطلعات اللاجئين السوريين في الانتقال الفكرة العامة التي مفادها أن هؤلاء اللاجئين «عالقون» في النزوح طويل الأمد وأنهم ضحايا منفعلون لا فاعليةَ لهم. على أنّ الخيارات القابلة للتطبيق في التنقُّل البدني معدومة، ولذلك فقد يستمر اللاجئون في التطلُّع إلى «المُضي قُدُماً» ولو لم يكونوا مستطيعين ذلك جسمانياً.
www.fmreview.org/ar/externalisation/tobin-momani-alyakoub-almassad

«تنقُّل مُقيَّد»: واحدة من سمات النزوح طويل الأمد في اليونان وإيطاليا
بانُس خاجيروكوبيُو وأفانجليا بَبَنْزاني وفيرُوتشو بَسْتوريه وإمانويلا رومَن (جامعة أرسطو في ثيسالونيكي / المنتدى الدولي الأوربي لبحوث الهجرة)

كثيراً ما يكون المقيمون في النزوح طويل الأمد في إيطاليا واليونان أكثرَ قدرةً على التنقُّل مما يقال في تنقُّلهم عموماً في الخطاب العام والسياسة العامة.
www.fmreview.org/ar/externalisation/hatziprokopiou-papatzani-pastore-roman

برامج قبول اللاجئين لأسباب إنسانية: كيف تُمكِّنُ شبكة العلاقات التنقُّلَ في حالات اللجوء طويل الأمد؟
بنيامين إتزُلد وسيمون كرَيْست (مركز بون الدولي لدراسات النِّزاع)

نظرت البحوث الحديثة في كيفية استفادة اللاجئين من شبكات علاقاتهم للهروب من النزوح طويل الأمد. وتمكنت برامج القبول لأسباب إنسانية في ألمانيا من توفير مسالك «مُتمِّمة» قانونية للاجئين السوريين الذين تربطهم علاقات عابرة للأوطان. ولكن فعَّالية هذه الخطط ومَبْلغ قصدها مُقيَّدان بعوامل عدة.
www.fmreview.org/ar/externalisation/etzold-christ

أَقِم التعاون بينك وبين نشرة الهجرة القسرية لتُعزِّزَ طلبَ تمويلك لإنجاز بحثك أو برنامجك

أُدرِجَت نشرة الهجرة القسرية عدداً من المرّات في طلبات تَمْويل ناجحة (منها مبالغ كثيرة ومنها مبالغ قليلة) لإعداد البرامج والبحوث، فاستفاد المُدرِجُ والمُدْرَج بذلك خيراً.

لعلّك تُدرِجُ عدداً من نشرة الهجرة القسرية أو موضوعاً مُصغّراً من النشرة في مقترحك (وفي ميزانيَّتك)، فتُوسِّعَ نطاقَ نَشْرِ ما يُتَحصَّل من مشروعك وتزيدَ وَقْعَه. إذ يمكننا أن نزوِّدَ مشروعك بمعلومات مخصصة له، وبأدلّة على وَقْعه وانتشاره ووصوله إلى حيث يحسن له أن يصل. فإن شئتَ مناقشةَ الخيارات، فاتّصل بأسرة التحرير من طريق fmr@qeh.ox.ac.uk.

حقوق النشر: نشرة الهجرة القسرية مفتوحة المصدر. ولمزيد من المعلومات في حقوق الطبع، انقر هذه الوصلة: **www.fmreview.org/ar/copyright**

اشترك في خدمة التنبيهات الإلكترونية لنشرة الهجرة القسرية لكي تبقى مُطَّلعاً على الأعداد الجديدة وذلك من طريق هذه الوصلة:
www.fmreview.org/ar/request/alerts

تمثل نشرة الهجرة القسرية ملتقى حافلاً بالتبادل المستمر للخبرات العملية والمعلومات والأفكار بين الباحثين واللاجئين والنازحين داخلياً ومن يعملون معهم. ويُصْدِرُ النشرةَ مركزُ دراسات اللاجئين، في قسم التنمية الدولية، بجامعة أكسفورد، باللغات الإنجليزية والعربية والإسبانية والفرنسية.

إخلاء مسؤولية: ليس بالضرورة أنْ تستوي الآراء الواردة في أعداد نشرة الهجرة القسرية هي وآراء أسرة تحرير النشرة أو آراء مركز دراسات اللاجئين أو آراء جامعة أكسفورد.

إنّا لمعترفون بجميل المذكورين تحت لدَعْمهم العدد ٦٨ من نشرة الهجرة القسرية:
EU's Horizon 2020 research and innovation programme, grant no 822453; Ryerson University, Toronto; Swiss Federal Department of Foreign Affairs

مركز دراسات اللاجئين
UNIVERSITY OF OXFORD

www.fmreview.org/ar/externalisation